

فَتْحُ رَبِّ الْبَرِيَّةِ

بِضَبْطِ الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ



إعداد

خادم الوحيين

عَلِيّ بنَ أَمِيرِ بنِ عَلِيٍّ الْمَالِكِيِّ الدَّبِييِّ

فتح رب البرية
بضبط الأربعين النووية

مُقَدِّمَةٌ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أكملَ لنا الدينَ وأتمَّ علينا النعمة، وجعلَ أمتنا - والله الحمد - خيرَ أمة، وبعثَ فينا رسولاً مِنَّا يتلو علينا آيَاتِهِ وَيُزَكِّيُنَا وَيُعَلِّمُنَا الكتابَ والحكمة، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا الله وحده لا شريكَ له، شهادةً تكونَ لمن اعتصمَ بها خيرَ عصمة، وأشهدُ أن محمداً عبدهُ ورسوله، أرسله للعالمين رحمةً، وفَوْضَ إليهِ بيانَ ما أنزلَ إلينا، فأوضحَ لنا كُلَّ الأمورِ المهمةِ، وخصَّه بجوامعِ الكَلِمِ؛ فربما جَمَعَ أَشْتَاتَ الحِكَمِ والعلومِ في كلمةٍ أو في شَطْرِ كلمة، وجعلَ له هذه الجوامعَ رِداءً لنبوته، وعَلَمًا لرسالته، لينتظمَ في القليلِ عِلْمُ الكثيرِ؛ فيسهلَ على السامعينَ حِفْظُهُ ولا يُؤوِّدهمَ حَمْلُهُ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، صلاةٌ تكونَ لنا نوراً من كلِّ ظُلْمَةٍ، وسلمَ تسليماً كثيراً.

أما بعد، فإن مِن جوامعِ كَلِمِ النبي ﷺ ما جَمَعَهُ الإمامُ الحافظُ الفقيه/ **أبو زكريا يحيى بن شَرَف بن مُرِّي بن حسن الحِزَامِي النَوَوِي**^(١) **ثم الدمشقي الشافعي** (ت ٦٧٦ هـ) في كتابه: «**الأربعون النووية**»، وهو مِن أحسنِ مؤلِّفاتِ الإمامِ النووي رَحِمَهُ اللهُ، وقد طارَ في الأقطارِ، وسارَ في الأمصارِ، وفاقَ في الاشتهارِ على الشمسِ في رابعةِ النهارِ، ونفعَ الله به، وتلقاه الناسُ بالقبولِ، واعتنوا به، وأكَّبوا عليه، وكثُرَ من طلابِ العلمِ حفظُهُ، وكثُرَ من العلماءِ شرحُهُ واستخراجُ ما حواه من آدابٍ وحِكَمٍ ومعارفٍ وأحكامٍ وشرائعٍ.

وفي مضممارِ خدمةِ هذا الكتابِ المباركِ، ومساهمةٍ في تقريبِ السُنَّةِ بينَ يدي الأُمَّة؛ رأيتُ أن أقدمَ لحَفَاطِهِ وروايَةِ طَبْعَةٍ مصحَّحَةٍ مضبوطةٍ؛ ليستعانَ بها على ضبطهِ وروايَتِهِ، عسى أن تنالنا دعوةُ نبي الرحمة ﷺ بقوله: «نَضَّرَ اللهُ امرأً سَمِعَ مقالتي فوعاها فأدَّأها كما سَمِعَها».

أسألُ الله أن يجعلَ هذا العملَ خالصاً لوجههِ الكريمِ، وأن يكتبَ لنا أجره، وأن ينفعَ به، وأن يباركَ فيه، وأن يتجاوزَ عنا فيما وقعنا فيه من الزللِ.

وأرجو من الناظرين أن يعذرونا في العثراتِ، ويرحمَ اللهُ من عفا عن الخطأ والخلطِ، وسَدَّ ما رأى من الخللِ، فإن اللهَ أبقى أن يَتِمَّ إلا كتابُهُ، واللهُ لقد حرصتُ بقدرِ المستطاعِ - مع قلةِ بضاعتي في هذا المجالِ - على أن يخرجَ الكتابَ بهذهِ الحلةِ، وبذلتُ في ذلكَ الكثيرَ من الوقتِ والجهدِ.

وصلَّى اللهُ وسلمَ على نبيِّنا ورسولنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

خادم الوحيين

علي بن أمير بن علي المالكي الليبي

(١) النَوَوِي - ويقال أيضاً: النَوَاوِي - نسبة إلى قرية نَوَى - إحدى قرى حوران -

عملي في الكتاب

- ١ - قابلت نص الكتاب مقابلةً دقيقةً على ما وقفتُ عليه من طبعاتٍ مُحَقَّقة^(١)، وأهم هذه الطبعات:
 - الطبعة التي طبعت مع شرح ابن رجب بتحقيق ماهر ياسين الفحل، والتي اعتمد فيها على نسخة خطية وعدد من النسخ المطبوعة.
 - الطبعة التي طبعت بتحقيق أبي الحسن علي بن أحمد الرازي، والتي اعتمد فيها على نسخة خطية من المكتبة الظاهرية.
 - الطبعة التي طبعت مع شرح المؤلف بتحقيق أبي قتيبة نظر بن محمد الفاريابي، والتي اعتمد فيها على نسخة خطية مصححة، وكان قد وقف في تحقيقه المتناً مفرداً على نسخة خطية منقولة من نسخة المؤلف.
 - الطبعة التي طبعت مع شرح ابن رجب بتحقيق شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، والتي اعتمدا فيها على عدة نسخ خطية مقابلةً ومصححةً وقرية عهد بالشارح.
- ٢ - ضبطته بالكامل إلا ما كان منه واضحاً بيّناً، معتمداً في ذلك على ما قرأتُ به على مشايخي بأسانيدهم المتصلة إلى مؤلفه، وعلى بعض طبعاته وطبعات الأمهات المحققة، وعلى ما استفدته من شروحه وغيرها.
- ٣ - نبّهتُ في الحاشية على كل ما رأيْتُ أنه يحتاج إلى التنبيه عليه؛ من فروق بين النسخ^(٢)، أو ضبطٍ لبعض الكلمات، أو تعليق، أو غير ذلك.
- ٤ - ضَمَنْتُ الكتابَ المُلْحَقَ الذي وضعه المؤلف لبيان ضَبْطِ بعض الألفاظ ومعانيها^(٣)، ولم أجعله في آخر الكتاب - كما فعل المؤلف -؛ بل وزَعْتُهُ على مواضعه من الكتاب؛ ليكون أسهلَ تناوُلًا، وقد أثبتُّه في الحاشية لا في أصل الكتاب، وميّزْتُ تلك الحواشي عن غيرها بجعلها باللون البني وبقولي قبلها: «قال النووي».
- ٥ - لم أبين الفروق بين ألفاظ النووي وألفاظ الأمهات التي بين أيدينا؛ لسببين:

(١) ولم أتمكن من الحصول على نسخ خطية.

(٢) الذي انتهجته في موضوع الفروق بين النسخ هو أن أثبت في أصل الكتاب ما كان متفقاً عليه بين كل النسخ أو أكثرها، ولم أخرج عن هذا إلا نادراً لسبب من الأسباب، وأثبتُّ في الحاشية بعض الفروق بين النسخ، ولم أَكْثِرْ من ذلك؛ خشية أن أثقل الحاشية، وإنما نقلت بعض الخلافات فقط.

(٣) وهذا الملحق قد خلت منه أكثر الطبعات - مع الأسف - والطبعة الوحيدة التي وقفت عليه فيها - من بين كل الطبعات التي وقفت عليها - هي طبعة الرازي.

- أولهما: أن الإمام النووي حافظ كبير، ومحدث بارع، ولسنا نجرؤ على تخطئته لمجرد أننا لم نجد ما أورده في النسخ التي بين أيدينا، فقد يكون النووي وجده في نسخة لم تصلنا، أو في رواية لذلك الكتاب غير الرواية التي وصلتنا، فلذلك؛ لِيَتَبَيَّنَ وَلِيَتَحَرَّرَ كَثِيرًا مَنْ أراد أن ينتقد العلماء في تخاريجهم، وخاصة إذا كانوا من حفاظ الحديث والأئمة الذين نُقِلَ عنهم التخريج، وهم الحَفَظَةُ الكَمَلَةُ في ذلك، فلا يتجاسر أحد على توهيمهم إلا بدليل قاطع وواضح من عالم راسخ في تخريج الحديث وفي معرفته، هذا أمر، والأمر الآخر هو أن من الأئمة مَنْ يعزو إلى أكثر من مصدر وهو يعني أصل الحديث، فيكون الحديث في بعض المصادر مفصلاً وفي بعضه مختصراً، فيذكر المختصر وينسبه للجميع؛ لأجل رعاية الأصل، وهذا من السنة المعروفة عند أهل العلم في أنهم يصححون العزو ويقصدون بذلك أصل الحديث، أيضاً قد يعزو أحد الأئمة الحديث إلى كتابٍ بلفظٍ لا نجده في ذلك الكتاب، وفي حقيقة الأمر يكون صاحبُ الكتاب قد أوردَ سند الحديث دون المتن واجتزأ عن ذكر لفظِ المتن بذكر لفظٍ غيره، وهكذا من الأمور المعروفة في فن التخريج.

- ثانيهما: أن قصدي الأساسي من إخراج هذه الطبعة هو أن أجتهد في أن أنقل الكتاب كما جاء عن الإمام النووي فحسب، لكي يُستعانَ بها في رواية المتن وحفظه، وأما غير ذلك فلم يكن غرضي^(١)، وعلى كلِّ فله مَطْلَانُهُ ومراجعُهُ.

٦- لم أعزُ الأحاديث إلى الأمهات؛ لأن ذلك موجود في أكثر تحقیقات المتن وشروحه، فمعرفته أمر سهل ميسور - والله الحمد -.

٧- إن كان الحديث في غير الصحيحين وضعتُ تحته ما وقفتُ عليه من أحكام علماء الحديث عليه؛ زيادةً للفائدة، وقد استعنتُ في ذلك كثيراً بحواشي الرازي.

٨- لم أعزُ كلَّ نقلٍ أو اقتباسٍ أو تخريجٍ أو تعليقٍ إلى صاحبه - لا في مقدمة الكتاب ولا في صلبه ولا حواشيه؛ لصعوبة ذلك عليَّ في كثير من الأحيان - لا سيما في الحواشي -؛ وذلك لأنني قد أصوغُ من أكثر من نقلٍ جملةً واحدةً، أو أصوغُ بعضَ الجملة من عندي وبعضها من أحد المصادر، لكنني ذكرت كل المصادر في آخر الكتاب، وأسأل الله ألا أكون أخطأتُ في فعلٍ ذلك؛ لأن من بركة العلم عزوه إلى صاحبه، والله المستعان.

(١) اللهم إلا موضعين أو ثلاثة مما رأيتُ أن هناك حاجة للتنبيه عليه.

الإسناد الذي أدى إلى هذا الكتاب - إلى الإلهام النووي

أرويه عن أبي عاصم نادر بن محمد غازي العنبتاوي قراءةً لكامله سوى جزء ضبط الألفاظ فبالإجازة، وهو يرويه عن عدة مشايخ قراءةً وسماعاً وإجازةً، منهم: عبد القيوم بن زين الله الرحماني البستوي قراءةً وسماعاً عليه لكامله، وهو عن أحمد الله القرشي الدهلوي عن نذير حسين الدهلوي عن محمد إسحاق الدهلوي عن عبد العزيز العمري الفاروقي الدهلوي عن ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي عن أبي طاهر محمد بن إبراهيم الكوراني عن الشهاب أحمد بن محمد بن حمزة الرملي الكبير عن الشمس محمد بن عبد الرحمن السخاوي المصري ثم المدني عن الزين أبي يحيى زكريا بن محمد الأنصاري عن الشهاب أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني وأبي إسحاق إبراهيم الشروطي الحنبلي كلاهما عن أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد التتويحي عن أشياخ كثر، منهم: أبو الحسن علي بن إبراهيم العطار وبدر الدين بن جماعة وجمال الدين أبو الحجّاج يوسف بن عبد الرحمن المزني ثلاثهم عن أبي زكريا النووي، (ح) ويرويه زكريا الأنصاري عن أبي إسحاق إبراهيم الشروطي عن محمد بن أحمد بن علي الرفاء عن سليمان بن سالم الغزيّ والحسن بن عبد العزيز الخلاطي عن أبي الحسن العطار، (ح) ويرويه أبو طاهر الكوراني عن أحمد النخلي عن منصور بن صالح الطوخي عن سلطان بن أحمد المزاحي عن سالم بن محمد السنهوري عن نجم الدين الغيطي بقراءته عليه مع ما في آخره من جزء ضبط الألفاظ، (ح) ويرويه أحمد النخلي عن محمد بن العلاء البابلي سماعاً، وهو يرويه عالياً عن سالم السنهوري إجازةً إن لم يكن سماعاً، (ح) وأرويه عن كمال بن محمد المروش المغربي قراءةً وسماعاً لجميع أحاديثه وإجازةً بكامله، وهو عن نادر العنبتاوي قراءةً لبعضه وسماعاً لباقيه مرة وقراءةً لكامله مرتين، (ح) ويرويه كمال المروش عن أحمد بن مصطفى الدرعمي قراءةً لجميع أحاديثه، وهو عن نواف بن رحيل بن سافر العنزي، وهو عن قاسم بن محمد قاسم ضاهر البقاعي، وهو عن صبحي بن جاسم السامرائي قراءةً عليه لعدة مرات، وهو عن عبيد الله بن عبد السلام الرحماني المباركفوري عن أبي العلى محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري - صاحب «تحفة الأحوني» - عن نذير حسين، (ح) ويرويه كمال المروش إجازةً عن عبد الرحمن بن شيخ علوي الحبشي الهاشمي وصبحي السامرائي وحامد أكرم البخاري ومحمد زياد بن عمر التكلّة ونواف العنزي وغيرهم بأسانيدهم إلى المصنف، (ح) وأرويه عن أم حازم وجدان بنت حمدان العبد الله قراءةً لكامله سوى جزء ضبط الألفاظ فبالإجازة، وهي ترويه سماعاً وإجازةً عن عدد من الشيوخ، منهم: نادر العنبتاوي سماعاً عليه لكامله، (ح) وأرويه عن محمد الشريف بن إدريس بن عبد القادر حويل قراءةً لجميع أحاديثه وإجازةً بسأثره، وهو عن إبراهيم بن محمد بن يوسف كشيّدان سماعاً لجميع أحاديثه وإجازةً بسأثره، وهو عن بسام الحمزاوي وعبد الرحمن مارديني بأسانيدهم إلى المصنف، (ح) وأرويه بالإجازة عن ثناء الله بن عيسى خان المدني الباكستاني بأسانيده إلى المصنف.

نصُّ الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، قيوم السماوات والأرضين، مدبر الخلائق أجمعين، باعث الرسل - صلواته وسلامه عليهم أجمعين - إلى المكلفين لهدايتهم وبيان شرائع الدين بالدلائل القطعية وواضحات البراهين. أحمده على جميع نعمه، وأسأله المزيد من فضله وكرمه. وأشهد أن لا إله إلا الله، الواحد القهار، الكريم الغفار. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وحيه وخليفه، أفضل المخلوقين، المكرم بالقرآن العزيز، المعجزة المستمرة على تعاقب السنين، وبالسُنن المستنيرة للمسترشدين، المخصوص بمجامع الكلم وسماحة الدين - صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين وآل كلٍّ وسائر الصالحين - .
أما بعد:

فقد رَوينا^(١) عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم من طرقٍ كثيراتٍ برواياتٍ متنوعة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمَرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ»، وفي رواية: «بَعَثَهُ اللَّهُ فَقِيهًا عَالِمًا»، وفي رواية أبي الدرداء: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا»، وفي رواية ابن مسعود: قِيلَ لَهُ: «أَدْخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ»، وفي رواية ابن عمر: «كُتِبَ فِي زُمَرَةِ الْعُلَمَاءِ وَحُشِرُ فِي زُمَرَةِ الشُّهَدَاءِ».

واتفق الحفاظ على أنه حديثٌ ضعيفٌ وإنْ كَثُرَتْ طُرُقُهُ^(٢).

وقد صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ رضي الله عنهم فِي هَذَا الْبَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ الْمَصْنُفَاتِ، فَأُولُو مَنْ عِلْمُهُ صَنَّفَ فِيهِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ الْعَالِمُ الرَّبَانِيُّ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ النَّسَوِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَالذَّارِقُطِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَأَبُو نَعِيمٍ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، وَأَبُو عَثْمَانَ الصَّابُونِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ، وَخَلَّاتُ لَا يُحْصَوْنَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ.

(١) بالبناء لِمَا لَمْ يُسَمَّ فاعله؛ لأن النووي رحمته الله يرى ضعف هذا الحديث - كما سيبيته بعد بضعة أسطر - ، بينما سيمر معنا أحاديث يرى

الإمام النووي صحتها، فتلك نقرؤها بالبناء للمعلوم.

(٢) لأن الضعف الذي في طريقه ضعفٌ شديدٌ لا يتجبر.

وقد استخرت الله تعالى في جمع أربعين حديثاً^(١)؛ اقتداءً بهؤلاء الأئمة الأعلام، وحفاظاً للإسلام، وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال^(٢)، ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث،

(١) أصل كتاب «الأربعون النووية» أن الحافظ أبا عمرو بن الصلاح رحمه الله جمع في مجلس من مجالس تدريسه للحديث الأحاديث الكلية التي يدور عليها علم الشريعة، فجعلها ستة وعشرين حديثاً، فنظر فيها الإمام النووي رحمه الله فزادها ستة عشر حديثاً، فصارت الأحاديث التي اختارها الإمام النووي اثنين وأربعين حديثاً، فالأربعون النووية إذن هي اثنان وأربعون حديثاً وليست أربعين فقط، لكن العرب يحذفون الكسر في الأعداد فيقولون: أربعون - وإن زاد واحداً أو اثنين، أو نقص واحداً أو اثنين -

وأصل هذه الأحاديث في اختيارها على أنها جوامع كليم تدور عليها أمور الدين، فمنها ما يتصل بالإخلاص، ومنها ما هو في بيان الإسلام وأركانه والإيمان وأركانه، ومنها ما هو في بيان الحلال والحرام، ومنها ما هو في بيان الآداب العامة، ومنها ما هو في بيان بعض صفات الله ﷻ.... وهكذا في موضوعات الشريعة جميعاً، فهذه الأحاديث الأربعون مع ما أضافه إليها الحافظ ابن رجب فيها علم الدين كله، فما من مسألة من مسائل الدين إلا وهي موجودة في هذه الأحاديث؛ من العقيدة، أو من الفقه، وهذا يتبين لمن طالع كتابه العجائب: «جامع العلوم والحكم» في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم.

(٢) قال العلامة الألباني رحمه الله في مقدمة «تمام المنة»: «الإمام النووي رحمه الله نجده ينقل هذا الاتفاق في عدد من كتبه، وفيما قاله نظراً بين؛ لأن الخلاف في ذلك معروف، فإن بعض العلماء المحققين على أنه لا يعمل به مطلقاً لا في الأحكام ولا في الفضائل.

قال الشيخ القاسمي رحمه الله في «قواعد التحديث» (ص ٩٤): «حكاه ابن سيد الناس في «عيون الأثر» عن يحيى بن معين، ونسبه في «فتح المغيث» لأبي بكر بن العربي، والظاهر أن مذهب البخاري ومسلم ذلك أيضاً... وهو مذهب ابن حزم...». وهذا هو الحق الذي لا شك فيه عندي؛ لأمر:

الأول: أن الحديث الضعيف إنما يفيد الظن المرجوح، ولا يجوز العمل به اتفاقاً، فمن أخرج من ذلك العمل بالحديث الضعيف في الفضائل لابد أن يأتي بدليل، وهيئات!

الثاني: أنني أفهم من قولهم: «...في فضائل الأعمال» أي: الأعمال التي ثبتت مشروعيتها بما تقوم الحجة به شرعاً ويكون معه حديث ضعيف يسمى أجراً خاصاً لمن عمل به، ففي مثل هذا يعمل به في فضائل الأعمال؛ لأنه ليس فيه تشريع ذلك العمل به، وإنما فيه بيان فضل خاص يرجى أن يناله العامل به.

وعلى هذا المعنى حمل القول المذكور بعض العلماء كالشيخ علي القاري رحمه الله؛ فقال في «المرقاة» (٢ / ٣٨١): «قوله: «إن الحديث الضعيف يعمل به في الفضائل - وإن لم يعتضد - إجماعاً - كما قاله النووي -» محله الفضائل الثابتة من كتاب أو سنة.

وعلى هذا فالعمل به جائز إن ثبت مشروعية العمل الذي فيه بغيره مما تقوم به الحجة، ولكني أعتقد أن جمهور القائلين بهذا القول لا يريدون منه هذا المعنى - مع وضوحه -؛ لأننا نراهم يعملون بأحاديث ضعيفة لم يثبت ما تضمنته من العمل في غيره من الأحاديث الثابتة. على أن المهم ههنا أن يعلم المخالفون أن العمل بالحديث الضعيف في الفضائل ليس على إطلاقه عند القائلين به؛ بل هو بشروط ثلاثة مهمة، هي: أن لا يكون موضوعاً، وأن يعرف العامل به كونه ضعيفاً، وأن لا يشهر العمل به.

ويبدو لي أن الحافظ رحمه الله يميل إلى عدم جواز العمل بالضعيف بالمعنى المرجوح؛ لقوله في معرض كلامه عن هذا الموضوع - بعد أن ذكر الشروط السابقة - : «...ولا فرق في العمل بالحديث في الأحكام أو في الفضائل إذ الكل شرع».

وهذا حق؛ لأن الحديث الضعيف الذي لا يوجد ما يعضده يحتل أن يكون كذباً، بل هو على الغالب كذب موضوع، وقد جزم بذلك بعض العلماء، فهو ممن يشمله قوله ﷺ: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب - (أي: يظهر أنه كذلك) - فهو أحد الكاذبين». ولذلك عقبه الحافظ بقوله: «فكيف بمن عمل به؟» ويؤيد هذا قول ابن حبان: «فكل شك فيما يروي أنه صحيح أو غير صحيح داخل في الخبر»، فنقول كما قال =

بل على قوله ﷺ في الأحاديث الصحيحة: «لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»^(١)، وقوله ﷺ: «نَضَرَ^(٢) اللَّهُ أَمْرًا^(٣) سَمِعَ مقالتي فوعاها فأذاها كما سَمِعَهَا»^(٤).

ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْخُطْبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْ قَاصِدِيهَا -، وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمُّ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةٌ^(٥) عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، قَدْ وَصَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ أَوْ هُوَ نَصْفُ الْإِسْلَامِ أَوْ ثُلُثُهُ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، ثُمَّ التَّزَمْتُ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً^(٦)، وَمَعْظَمُهَا^(٧) فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ^(٨)، وَأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةً الْأَسَانِيدِ؛ لَيْسَ هَلْ حِفْظُهَا وَيَعْمُ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -، ثُمَّ أُتْبِعُهَا بَابًا فِي ضَبْطِ خَفِيِّ الْفَاطِظِ.

وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الْآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ؛ لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُهِّمَاتِ وَاحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ.

وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِضِي وَاسْتِنَادِي، وَلَهُ الْحَمْدُ وَالنَّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالْعَصْمَةُ.

= الحافظ: «كَيْفَ بِنَ عَمَلٍ بِهِ...؟!»، وَلَا يَنَافِي مَا ذَكَرْنَا كَوْنُ الْحَافِظِ ذَكَرَ الشُّرُوطَ لِلْعَمَلِ بِالضَّعِيفِ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: إِنَّمَا ذَكَرَهَا لِأَوَّلَئِكَ الَّذِينَ ذَكَرَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يَتَسَامَحُونَ فِي إِيرَادِ الْأَحَادِيثِ فِي الْفَضَائِلِ مَا لَمْ تَكُنْ مَوْضُوعَةً، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ لَهُمْ: إِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَيَنْبَغِي أَنْ تَتَّقِدُوا بِهِذِهِ الشُّرُوطَ. وَهَذَا كَمَا فَعَلْتُهُ أَنَا هُنَا، وَالْحَافِظُ لَمْ يَصْرَحْ بِأَنَّهُ مَعَهُمْ فِي الْجَوَازِ بِهِذِهِ الشُّرُوطَ وَلَا سِيَمَا أَنَّهُ أَفَادَ فِي آخِرِ كَلَامِهِ أَنَّهُ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ كَمَا بَيَّنَّا. وَخِلَاصَةُ الْقَوْلِ أَنَّ الْعَمَلَ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ لَا يَجُوزُ الْقَوْلُ بِهِ عَلَى التَّفْسِيرِ الْمَرْجُوحِ؛ إِذْ هُوَ خِلَافُ الْأَصْلِ وَلَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، وَلَا بَدَلٌ لِمَنْ يَقُولُ بِهِ أَنْ يَلَاظِ يَعِينُ الْإِعْتِبَارَ الشُّرُوطَ الْمَذْكُورَةَ وَأَنْ يَلْتَزِمَهَا فِي عَمَلِهِ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ. وَمَنْ شَاءَ زِيَادَةَ بَيَانٍ وَتَفْصِيلٍ فِي هَذَا الْبَحْثِ الْهَامِ فَلْيَرْجِعْ مَقْدَمَةَ «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ» (١ / ١٦ - ٣٦)». اهـ كلام الشيخ الألباني رحمه الله، وَقَدْ نَقَلْتُهُ بِتَصَرُّفٍ وَاخْتِصَارٍ، وَمَنْ أَرَادَ تَمَامَ الْكَلَامِ فَلْيَرْجِعْ إِلَى الْمَصْدَرِ الْمَذْكُورِ.

(١) هَذِهِ قِطْعَةٌ مِنْ خُطْبَةِ حِجَّةِ الْوُدَاعِ، وَهُوَ حَدِيثٌ طَوِيلٌ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧) وَمُسْلِمٌ (١٦٧٩) (٣٠).

(٢) قَالَ النَّوَوِيُّ: بِتَشْدِيدِ الضَّادِ وَتَخْفِيفِهَا، وَالتَّشْدِيدُ أَكْثَرُ، وَمَعْنَاهُ: حَسَنَةٌ وَجَمَلَةٌ.

(٣) بِهَمْزَةٍ وَصَلٍ، وَبِفَتْحِ الرَّاءِ.

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، جَاءَ عَنْ أَرْبَعَةِ وَعَشْرِينَ صَحَابِيًّا، مِنْهُمْ: زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ أَبِي أَبِي دَاوُدَ (٣٦٦٠) وَالتِّرْمِذِيِّ (٢٦٥٦) وَابْنِ مَاجَةَ (١٠٥) وَغَيْرِهِمْ.

(٥) بِالرَّفْعِ بِالتَّبَعِيَّةِ عَلَى أَنَّهَا صِفَةٌ لِـ (أَرْبَعُونَ)، وَلَيْسَتْ مَنْصُوبَةً عَلَى الْحَالِ.

(٦) أَيُّ عِنْدَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَإِلَّا فَهِنَّكَ أَحَادِيثٌ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ يَرَى غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهَا ضَعِيفَةٌ - كَمَا سَيَمُرُ مَعَنَا -.

(٧) بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ.

(٨) الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ أَحَدٌ عَشَرَ حَدِيثًا، وَالَّذِي انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ، وَالَّذِي انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ، وَالَّذِي خَارِجُ الصَّحِيحَيْنِ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ، وَتَحْتَ حَدِيثٍ وَابِصَّةٍ حَدِيثٌ خَارِجُ الصَّحِيحَيْنِ.

الحديث الأول^(١):

عن أمير المؤمنين^(٢) أبي حفص عمر بن الخطاب^(٣) قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ^(٤)، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ^(٥)، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ.

رواه إماما المحدثين: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري في صحيحيهما اللذين هما أصح الكتب المصنفة.

الحديث الثاني:

عن عمر^(٦) أيضاً قال: بينما نحن [جلوس]^(٧) عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر^(٨)، لا يُرى^(٩) عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي ﷺ، فأسند ركبتيه ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد! أخبرني عن الإسلام.

فقال رسول الله ﷺ: الإسلام: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا.

قال: صدقت.

فعجبنا له؛ يسأله ويصدقُه!

قال: فأخبرني عن الإيمان.

قال: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ^(١٠).

قال: صدقت.

قال: فأخبرني عن الإحسان.

قال: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كأنك تراه، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

(١) الترفيم هو من النسخ لا من الإمام النووي، فقد قرأت على كل شيوخي بدونه، والله أعلم.

(٢) قال النووي: هو أول من سمي بأمير المؤمنين.

(٣) قال النووي: المراد: لا تُحَسَّبُ الْأَعْمَالُ الشَّرْعِيَّةُ إِلَّا بِالنِّيَّةِ.

(٤) قال النووي: معناها: مقبولة.

(٥) هذه الكلمة موجودة في بعض النسخ، وغير موجودة في البعض الآخر ولا في النسخ التي بين أيدينا لصحيح مسلم.

(٦) هكذا بفتح العين، ويجوز إسكانها.

(٧) قال النووي: هو بضم الباء من (يَرَى).

(٨) قال النووي: معناه: تعتقد أن الله قدر الخير والشر قبل خلق الخلق، وأن جميع الكائنات بقضاء الله تعالى وقدره وهو مريد لها.

قال: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ.
 قال: ما المسؤولُ عنها بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ.
 قال: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا^(١).
 قال: أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا^(٢)، وَأَنْ تَرَى الْخُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ^(٣) رِعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبَنِيَانِ.
 ثم انْطَلَقَ، فَلَيْثَ مَلِيًّا^(٤)، ثم قال: يَا عُمَرُ! أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟
 قلتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.
 قال: فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ.
 رواه مسلم.

الحديث الثالث:

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: بُنِيَ الإسلامُ على خمسٍ: شهادة^(١) أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسولُ الله، وإِقامُ الصلاة، وإِيتاءُ الزكاة، وحجُّ البيت، وصومُ رمضانَ.
 رواه البخاري ومسلم.

الحديث الرابع:

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حَدَّثَنَا رسولُ الله ﷺ وهو الصادقُ المصدوقُ: إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بطنِ أمِّه أربعينَ يومًا [نطفة]^(١)، ثم يَكُونُ علقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثم يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثم يُرْسَلُ اللهُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ^(٢)، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكِتَابِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ.

-
- (١) قال النووي: هو بفتح الهمزة أي: علامتها. ويقال: أمار - بلاهاء - لغتان، لكن الرواية بالهاء.
 (٢) هكذا هي بالإفراد في أكثر نسخ الأربعين وصحيح مسلم، وجاءت في بعض نُسَخِهما بالجمع.
 (٢) قال النووي: أي: سيدتها. ومعناه: أن تكثر السراي حتى تلد الأمة السريّة بنتاً لسيدها، وبنتُ السيّد في معنى السيّد، وقيل: يكثر بيعُ السراي حتى تشتري المرأة أمها وتستعبدها جاهلةً بأنها أمها، وقيل غير ذلك. وقد أوضحته في شرح مسلم بدلائله وجميع طرقه.
 (٤) قال النووي: أي: الفقراء. ومعناه: أن أسفل الناس يصيرون أهل ثروة ظاهرة.
 (٥) قال النووي: هو بتشديد الباء أي: زماناً كثيراً. هكذا جاء مبيناً في رواية أبي داود والترمذي وغيرهما.
 (٦) يجوز في (شهادة) و(إقام) و(إيتاء) و(حج) و(صوم) وجهان: الرفع على القطع والاستئناف، والجرُّ على البدلية.
 (٧) لم ترد في الصحيحين، بل ولا في الأمهات، وجاءت عند ابن وهب في «القدر» (٣٧) من رواية جرير بن حازم عن الأعمش، وقد خالف جرير بروايته لها أكثر من عشرين راوياً عن الأعمش لم يرووها عنه، وحكم عليها ابن وهب بالغرابة، وجاءت من رواية الإسماعيلي في «معجمه» (١/ ٤٨٠) عن فطر عن سلمة بن كهيل، وخالف الإسماعيلي في ذلك أربعة من الأئمة روه عن فطر عن سلمة بدونها.
 فلا ندري ما وجه إيراد الإمام النووي لها، ولكنها هكذا جاءت في الأربعين، وأبقاها المحدثون من باب الأمانة العلمية.
 (٨) في بعض النسخ: «ثم يرسلُ إليه الملك»؛ بالبناء لما لم يسم فاعله.

[فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ^(١) بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا]^(٢).

رواه البخاري ومسلم.

الحديث الخامس:

عن أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ^(٣).

متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ.

الحديث السادس:

عن أبي عبد الله الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ^(٤) لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ^(٥)، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ^(٦) أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى^(٧)، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمَهُ^(٨)، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ^(٩) صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ.

رواه البخاري ومسلم.

(١) يجوز فيها الرفع على إلغاء (حتى)، والنصب على إعمالها.

(٢) قال بعض أهل العلم: إن هذه الفقرة هي من كلام ابن مسعود رضي الله عنه لا من كلام النبي ﷺ.

وللوقوف على التفصيل ارجع إلى شروح هذا الحديث.

(٣) قال النووي: أي: مردود. كالحلق بمعنى المخلوق.

(٤) جاء في بعض النسخ المطبوعة: «[فقد] استبرأ»، ولم أقف عليها في النسخ المحققة التي وقفت عليها بل ولا في الصحيحين.

(٥) قال النووي: أي: صان دينه، وحمى عرضه من وقوع الناس فيه.

(٦) قال النووي: بضم الباء وكسر الشين، أي: يسرع ويقرب.

(٧) بالتنوين.

(٨) قال النووي: معناه: الذي حماه الله تعالى ومنع دخوله، وهو الأشياء التي حرمها.

(٩) هكذا بفتح اللام، وجدتها كذلك في جميع النسخ التي وقفت عليها - سواء نسخ الأربعين أو نسخ الأمهات -، وقرأت بها على جميع مشايخي، ولا أدري هل يجوز فيها الضم أيضاً أم لا.

الحديث السابع:

عن أبي رُقَيْة^(١) تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ^(٢) رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ. قلنا: لِمَنْ؟

قال: لله، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ.

رواه مسلم.

الحديث الثامن:

عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

رواه البخاري ومسلم.

الحديث التاسع:

عن أبي هريرةَ عبدِ الرحمنِ بنِ صَخْرٍ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: ما نهيتُكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتُكم به فأتوا^(٣) منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم^(٤) على أنبيائهم.

رواه البخاري ومسلم.

الحديث العاشر:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّهَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾، وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾.

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبَّ يَا رَبَّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ^(٥) بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟

رواه مسلم.

(١) قال النووي: هو بضم الراء وفتح القاف وتشديد الياء.

(٢) قال النووي: منسوب إلى جد له اسمه الدار. وقيل: إلى موقع يُقال له: دارين. ويقال فيه أيضاً: الدَّيرِي. قلت: نسبة إلى دَيْرٍ كان يتعبد فيه.

فيه. وقد بسطت القول في إيضاحه في أوائل شرح مسلم.

(٣) في بعض النسخ: فافعلوا.

(٤) قال النووي: هو برفع الفاء لا بكسرها.

(٥) قال النووي: هو بضم الغين وكسر الذال المعجمة المخففة.

الحديث الحادي عشر:

عن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب سبط رسول الله ﷺ وَرِيحَانَتِهِ ﷺ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: دَعَا مَا يَرِيكَ^(١) إِلَى مَا لَا يَرِيكَ.

رواه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح^(٢).

الحديث الثاني عشر:

عن أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ قَالَ: مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ: تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ^(٣).
حديث حسن^(٤)، رواه الترمذي وغيره.

الحديث الثالث عشر:

عن أبي حمزة أنس بن مالك ؓ خادم رسول الله ﷺ عن النبي ﷺ قَالَ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ.

رواه البخاري ومسلم.

الحديث الرابع عشر:

عن ابن مسعود ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: الثِّبُّ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ.

رواه البخاري ومسلم.

الحديث الخامس عشر:

عن أبي هريرة ؓ عن رسول الله ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ^(٥)، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكِرْمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكِرْمْ ضَيْفَهُ.
رواه البخاري ومسلم.

(١) قال النووي: بفتح الباء وضمها، لُغْتَانِ، والفتح أفصح وأشهر، ومعناه: اترك ما شككت فيه، واعدل إلى ما لا تشك فيه.

(٢) وصححه أيضاً ابن الملقن في «شرح البخاري»، والشوكاني في «الفتح الرباني»، وشمس الحق العظيم آبادي في «عون المعبود»، وقال أحمد شاكر في «حاشيته على المسند»: «إسناده صحيح»، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»، والوادعي في «الصحيح المسند».

(٣) قال النووي: بفتح أوله.

(٤) وقال ابن عبد البر: «هذا الحديث محفوظ عن الزهري بهذا الإسناد من رواية الثقات»، وقال ابن القيم في «الجواب الكافي»: «إسناده

صحيح».

بينما قال أكثر الأئمة: ليس هو محفوظاً بهذا الإسناد، وإنما هو محفوظ عن الزهري عن علي بن الحسين عن النبي ﷺ مرسلاً.

ومن رجح الإرسال: أحمد وابن معين والبخاري والترمذي والخطيب والدارقطني وابن رجب. وراجع «جامع العلوم والحكم».

(٥) قال النووي: بضم الميم.

الحديث السادس عشر:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أوصني.

قال: لا تَغْضَبُ.

فَرَدَّدَ مِرَاراً.

قال: لا تَغْضَبُ.

رواه البخاري.

الحديث السابع عشر:

عن أبي يعلى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ^(١)، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ^(٢)، وَلْيُحِدَّ^{(٣)(٤)} أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ.

رواه مسلم.

الحديث الثامن عشر:

عن أبي ذرٍّ جُنْدَبٍ^(٥) بْنِ جُنَادَةَ^(٦) وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا

حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّجُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ.

رواه الترمذي، وقال: حديث حسن^(٧). وفي بعض النسخ: حسن صحيح^(٨).

الحديث التاسع عشر:

عن أبي العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ لِي: يَا غُلَامُ! إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ^(٩)، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ

(١) قال النووي: بكسر أوله.

(٢) قال النووي: بكسر أوله.

(٣) قال النووي: هو بضم الباء وكسر الحاء وتشديد الدال، يقال: أَحَدُ السَّكِينِ وَحَدَّهَا واستَحَدَّهَا بمعنى.

(٤) اللام في «وليحد» و«وليرح» لام الأمر، ومن المعروف أن لام الأمر إذا سبقتها الواو أو الفاء فإنها تُسَكَّن.

(٥) قال النووي: بضم الجيم، وضم الدال وفتحها.

(٦) قال النووي: بضم الجيم.

(٧) أما حديث أبي ذر فقال عنه البيهقي في «شعب الإيمان»: «له شواهد»، وقال الحافظ في «الأمالي المطلقة»: «حسن»، وقال الألباني في

في «صحيح الترغيب والترهيب»: «حسن لغيره»، وأما حديث معاذ فرجَّح الدارقطني في «العلل» أنه مرسل، وقال الحافظ في «الأمالي

المطلقة»: «فيه أبو سلمة لم يدرك معاذًا، ولكن له شاهد»، ورجح مقل الوادعي الإرسال أيضاً.

(٨) قال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: «ما وقع في بعض النسخ من تصحيحه فبعيد».

(٩) قال النووي: بضم التاء وفتح الهاء، أي: أمامك - كما في الرواية الأخرى -

أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، وَجُفَتِ الصُّحُفُ.

رواه الترمذي، وقال: حديث صحيح^(١).

وفي رواية غير الترمذي^(٢): أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدَهُ أَمَامَكَ، تَعْرِفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ^(٣) يَعْرِفُكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا.

الحديث العشرون:

عن أبي مسعود عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ^(٤) مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ^(٥) فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ^(٦).

رواه البخاري.

الحديث الحادي والعشرون:

عن أبي عمرو - وقيل: أبي عمرة - سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ.

قال: قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ. ثُمَّ اسْتَقِمَّ^(٧).

رواه مسلم.

الحديث الثاني والعشرون:

عن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا؛ أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟

(١) قال الحافظ في «الفتح»: «له طرق»، وحسنه في «تخريج المشكاة» وفي «موافقة الخبر الخبر»، وقال أحمد شاكر في «حاشيته على المسند»: «إسناده صحيح»، وقال الألباني في «ظلال الجنة»: «صحيح»، وقال الوادعي في «الصحيح المسند»: «صحيح لغيره».

(٢) قال السنخاوي في «المقاصد الحسنة»: «حسن، وله شاهد سنده ضعيف»، وصححه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» لكن ليس فيه قوله: «واعلم أن ما أصابك... ليصيبك»، وحسنه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» كذلك، وحسن إسناده الصنعاني في «سبل السلام» كذلك.

(٣) قال النووي: أي: تعرّف إليه بلزوم طاعته واجتناب مخالفته.

(٤) بالرفع؛ لأنها فاعل وليست مفعولاً به.

(٥) بياء واحدة مكسورة، لا بياءين؛ لأنه مجزوم؛ فحذف حرف العلة من آخره وبقيت الكسرة في الحرف الذي قبله دليلاً عليها.

(٦) قال النووي: معناه: إذا أردت فعل شيء فإن كان مما يستحى من الله ومن الناس في فعله فافعله، وإلا فلا، وعلى هذا مدار الإسلام.

(٧) قال النووي: أي: استقيم كما أمرت متمثلاً بأمر الله تعالى مجتنباً نهيه.

قال: نَعَمْ.

رواه مسلم.

ومعنى (حَرَمْتُ الحرام): اجْتَنَبْتُهُ.

ومعنى (أَحَلَلْتُ الحلال): فَعَلْتُهُ مُعْتَقِداً حِلَّهُ.

الحديث الثالث والعشرون:

عن أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: الطُّهُورُ ^(١) شَطْرُ الإِيمَانِ ^(٢)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّاُ الْمِيزَانَ ^(٣)، وَ(سُبْحَانَ اللَّهِ) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلَّانِ ^(٤) — أَوْ: تَمَلُّاُ ^(٥) — مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ^(٦)، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ ^(٧)، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ^(٨)، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعَ ^(٩) نَفْسِهِ ^(١٠)، فَمُعْتَقَهَا، أَوْ مُوْبِقَهَا ^(١١).

رواه مسلم.

(١) بضم الطاء، أي الفعل نفسه.

(٢) قال النووي: المراد بالطُّهُور: الوُضوء.

قيل: معناه: ينتهي تضعيفُ ثوابه إلى نصفِ أجرِ الإيمانِ.

وقيل: الإيمانُ يَجِبُ ما قَبْلَهُ مِنَ الخطايا، وكذلك الوُضوءُ، ولكن الوُضوءُ تتوقفُ صحتهُ على الإيمانِ؛ فصارَ نَصْفاً.

وقيل: المراد بالإيمان: الصلاةُ، والوُضوءُ شرطٌ لصحتها؛ فصارَ كالشرطِ.

وقيل غيرُ ذلك.

(٣) قال النووي: أي: ثوابها.

(٤) قال النووي: أي: لو قُدِّرَ ثوابُهما جسماً. وسببه: ما اشتملتَ عليه من التنزيهِ والتفويضِ إلى الله تعالى.

(٥) الشك من الراوي.

(٦) قال النووي: أي: تمنعُ صاحبها من المعاصي، وتنهي عن الفحشاء، وتهدي إلى الصواب. وقيل: يكونُ ثوابُها نوراً لصاحبها يوم القيامة.

القيامة. وقيل: لأنها سببُ لاستنارة القلبِ.

(٧) قال النووي: أي: حجةٌ لصاحبها في أداء حقِّ المال. وقيل: حجةٌ في إيمانِ صاحبها؛ لأنَّ المنافقَ لا يفعلُها غالباً.

(٨) قال النووي: أي: الصبرُ المحبوب، وهو الصبرُ على طاعةِ الله ومُكَارِهِ الدُّنْيَا وعن المعاصي.

ومعناه: لا يزالُ صاحبُه مستضيئاً مستمراً على الصوابِ.

(٩) هكذا بالياء، وهو كذلك في طبعة العامرة لصحيح مسلم، ويجوز همزها.

(١٠) قال النووي: معناه: كلُّ إنسانٍ يسعى بنفسه، فمنهم من يبيعُها لله تعالى بطاعته فيُعْتَقَهَا من العذاب، ومنهم من يبيعُها للشيطانِ

والهوى باتباعهما.

(١١) قال النووي: أي: مُهْلِكُهَا. وقد بسطتُ شرحَ هذا الحديثِ في أولِ شرحِ مسلم، فمن أرادَ زيادةً فليُراجِعْهُ، وبالله التوفيقُ.

الحديث الرابع والعشرون:

عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يروي عن ربه ﷻ أنه قال: يا عبادي! إنني حرمت الظلم على نفسي^(١)، وجعلته بينكم محرماً؛ فلا تظالموا^(٢)، يا عبادي! كلُّكم ضالٌّ إلا من هديته؛ فاستهدوني أهدكم، يا عبادي! كلُّكم جائعٌ إلا من أطعمته؛ فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي! كلُّكم عارٌ إلا من كسوته؛ فاستكسوني أكسكم^(٣)، يا عبادي! إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعاً؛ فاستغفروني أغفر لكم، يا عبادي! إنكم لن تبلغوا ضري^(٤) فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني، يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجلٍ واحدٍ منكم؛ ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجلٍ واحدٍ منكم؛ ما نقص ذلك من ملكي شيئاً، يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيدٍ واحدٍ فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته؛ ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص الخيط^(٥) إذا أدخل البحر، يا عبادي! إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفىكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه.

رواه مسلم.

الحديث الخامس والعشرون:

عن أبي ذر رضي الله عنه - أيضاً - أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله! ذهب أهل الدثور^(٦) الدثور^(٦) بالأجور؛ يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم. قال: أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة^(٧)، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليل صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بضع أحديكم صدقة.

(١) قال النووي: أي: تقدست عنه. فالظلم مستحيل في حق الله تعالى؛ لأنه مجاوزة الحد أو التصرف في غير ملك، وهما جميعاً محال في حق

حق الله تعالى.

(٢) قال النووي: هو بفتح التاء، أي: فلا تتظالموا.

(٣) هكذا بضم السين، وهي كذلك في طبعة العامرة لصحيح مسلم، وقرأت بها على كل شيوخي.

(٤) هكذا بفتح الضاد، وهي كذلك في طبعة العامرة لصحيح مسلم، وقرأت بها على كل شيوخي.

(٥) قال النووي: هو بكسر الميم وإسكان الخاء المعجمة وفتح الباء الإبرة، ومعناه: لا ينقص شيئاً.

(٦) قال النووي: بضم الدال والياء المثلثة: الأموال. واجدها: دثر، كن فلوس وفلوس.

(٧) يجوز فيها هي مثيلاتها الاثنتين اللاتي بعدها الجر بالتبعية، والرفع على الابتداء.

(٨) إذا قرأنا (كل) بالجر تُصَبَّ على أنها خبر (إن)، وإذا قرأنا (كل) تُرْفَع على أنها خبر المبتدأ. وكذا الأمر في مثيلتيها اللتين بعدها.

(٩) قال النووي: هو بضم الباء وإسكان الضاد المعجمة، هو كناية عن الجماع إذا نوى به العبادة، وهو قضاء حق الزوجة، وطلب ولد صالح، وإعفاف النفس وكفها عن المحارم.

قالوا: يا رسول الله! أيا تي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: أرايتم لو وضعها في حرام؛ أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر.

رواه مسلم.

الحديث السادس والعشرون:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: كلُّ سلامى ^(١) من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس، تعدل ^(٢) بين الاثنين صدقة، وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكل ^(٣) خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة، وتميط الأذى عن الطريق صدقة.

رواه البخاري ومسلم.

الحديث السابع والعشرون:

عن النّوّاس ^(٤) بن سمعان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: البرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، والإِثمُّ ما حاك ^(٥) في نفسك وكهرت أن أن يطلع عليه الناس.

رواه مسلم.

وعن وأبصة بن معبد رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ فقال: جئت تسأل عن البر؟

قلت: نعم.

قال: استفت قلبك، البرُّ ما اطمأنت إليه النفس واطمأنَّ إليه القلب، والإِثمُّ ما حاك في النفس وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك.

حديث حسن ^(٦)، رواه في مُسنَدَي الإمامين أحمد بن حنبل والدارمي بإسناد حسن.

(١) قال النووي: بضم السين وتخفيف اللام وفتح الميم، وجمعه: سَلَامِيَات - بفتح الميم - وهي المفاصل والأعضاء، وهي ثلاثمائة وستون مَفْصَلًا، ثبت ذلك في صحيح مسلم عن رسول الله ﷺ.

(٢) هكذا وقع في بعض النسخ، وهو الموافق لما في الصحيحين. ووقع في نسخ أخرى: (يعدل)؛ على الغيبة، هي وما بعدها.

(٣) هكذا وقع في بعض النسخ، وهو الموافق لما في الصحيحين، ووقع في نسخ أخرى: (وبكل).

(٤) قال النووي: بفتح النون وتشديد الواو.

(٥) قال النووي: بكسر السين المهملة وفتحها.

(٦) قال النووي: بالحاء المهملة والكاف، أي: تردد.

(٧) وكذلك حسنه الحافظ في «تخريج المشكاة»، وقال الألباني في «تخريجه للمشكاة»: «وفي المسند بإسناد صحيح على شرط مسلم...».

وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: «في إسناد هذا الحديث أمران يوجب كل منهما ضعفه: انقطاعه بين الزبير وأيوب، وضعف الزبير، وروي من وجوه متعددة، وبعض طرقه جيدة».

الحديث الثامن والعشرون:

عن أبي نعيم العريضي^(١) بن سارية^(٢) قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظةً، وجلت منها القلوب، وذرفت^(٣) منها العيون، فقلنا: يا رسول الله! كأنها موعظة مودّع، فأوصينا.
قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة - وإن تأمر عليكم عبدٌ -، وإنه من يعش منكم [بعدي]^(٤) فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ^(٥)، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة^(٦) ضلالة.

رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح^(٧).

الحديث التاسع والعشرون:

عن معاوية^(٨) قال: قلت: يا رسول الله! أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار.
قال: لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه: تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت.
ثم قال: ألا أدلك على أبواب الخير؟
الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل من جوف الليل، ثم تلا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حتى بلغ: ﴿يَعْمَلُونَ﴾.
ثم قال: ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟

= وأخرج أحمد وغيره عن أبي ثعلبة الخشني^(٩) قال: قال رسول الله ﷺ: «البر ما سكنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما لم تسكن إليه النفس ولم يطمئن إليه القلب، وإن أفتاك المفتون».

قال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: «سنده جيد»، وصححه الوادعي في «الصحيح المسند».

وجاء بنحوه عن أبي أمامة عند أحمد، وصححه الوادعي أيضاً في «الصحيح المسند».

(١) قال النووي: بكسر العين، وبالموحدة.

(٢) قال النووي: بالسين المهملة والياء المثناة من تحت.

(٣) قال النووي: بفتح الذال المعجمة والراء، أي: سالت.

(٤) زيادة ثابتة في بعض النسخ.

(٥) قال النووي: بالذال المعجمة، وهي: الأنياب. وقيل: الأضراس.

(٦) قال النووي: ما عمل على غير مثال سابق.

(٧) قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»: «حديث ثابت»، وصححه أبو نعيم في «المجروحون»، وابن تيمية في «مجموع الفتاوى»، وابن الملقن في «البدر المنير»، والعراقي في «الباعث على الخلاص»، والحافظ في «موافقة الخبر الخبر»، والألباني في «ظلال الجنة»، وقال الوادعي في «دلائل النبوة»: «حديث حسن، وله شواهد يرتقي بها إلى درجة الصحة»، وحسنه البغوي في «شرح السنة».

قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.
 قال: رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ^(١) سَنَامِهِ الْجِهَادُ.
 ثم قال: أَلَا أُحْبِرُكَ بِمَلَاكٍ^(٢) ذَلِكَ كُلُّهُ؟
 قلتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.
 فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا.
 قلتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَإِنَّا لَمُؤَاخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟
 فقال: ثَكَلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكْبُ^(٣) النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدُ
 أَلْسِنَتِهِمْ؟!
 رواه الترمذي، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ^(٤).

الحديث الثلاثون:

عن أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ^(٥) جُرْثُومِ^(٦) بْنِ نَاشِرٍ^(٧) عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا،
 وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا^(٨)، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحِمَهُ لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا.
 عَنْهَا.
 حديث حسن^(٩)، رواه الدارقطني وغيره.

-
- (١) قال النووي: بكسر الذال وضمها، أي: أعلاه.
 (٢) قال النووي: بكسر الميم، أي: مقصوده.
 (٣) قال النووي: هو بفتح الباء وضم الكاف.
 (٤) وصححه ابن القيم في «إعلام الموقعين»، وحسنه الألباني بطرقه وشواهده في حاشية «هداية الرواة».
 وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: «رواية شهر عن معاذ مرسله يقيناً، وشهر مختلف في توثيقه وتضعيفه، وله طرق أخرى عن معاذ كلها ضعيفة».
 (٥) قال النووي: بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين وبالنون، منسوب إلى خُشَنَةَ - قبيلة معروفة -
 (٦) قال النووي: بضم الجيم والياء المثلثة وإسكان الراء بينهما، وفي اسمه واسم أبيه اختلاف كثير.
 (٧) قال النووي: انتهاك الحرمة: تناولها بما لا يحل.
 (٨) وحسنه أيضاً السمعاني في «أماليه»، وصححه ابن القيم في «إعلام الموقعين»، وكذا أحمد شاكر في «عمدة التفاسير»، وقال الحافظ في
 في «المطالب العلية»: «رجالها ثقات، إلا أنه منقطع»، وأعله الألباني أيضاً بالانقطاع في «غاية المرام، وكذا الوادعي في التعليق على
 المستدرک»، وكذا ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» إلا أنه زاد عليها علة أخرى وهي الاختلاف في رفعه ووقفه.
 ويشهد له حديث أبي الدرداء مرفوعاً عند الدارقطني والحاكم والبراز بلفظ: «ما أحلَّ الله في كتابه فهو حلال، وما حرمَ فهو حرام، وما
 سَكَتَ عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته».
 قال البراز: «إسناده صالح» وحسنَ سنده الهيثمي في «مجمع الزوائد»، وكذا الألباني في «الصحيحة»، وصححه ابن كثير في «تفسيره».

الحديث الحادي والثلاثون:

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ.
فَقَالَ: إِزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ ^(١) اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ.
حديث حسن ^(٢)، رواه ابن ماجه ^(٣) وغيره بأسانيد حسنة.

الحديث الثاني والثلاثون:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ ^(٤).
حديث حسن ^(٥)، رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما مُسْنَدًا، ورواه مالك في الموطأ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، فَاسْقَطَ أَبُو سَعِيدٍ، وَلَهُ طَرُقٌ لِيَقْوَى بَعْضُهَا بَعْضًا ^(٦).

(١) بقاء مشددة مفتوحة لا مضمومة؛ لأنه مجزوم بسبب وقوعه جواباً للأمر، ومن المعلوم أن الفعل الصحيح الآخر المجزوم إذا كان ما قبل آخره ساكناً أيضاً فإن آخره يُحَرِّكُ بالفتح للتخلص من التقاء الساكنين.

(٢) قال الحافظ «الجواهر والدرر»: «أما قوله: «حديث حسن» فلعله اعتضد عنده بطرقه الموصولة والمنقطعة؛ لأن مخرجها مختلفة، ولأنه أيضاً من فضائل الأعمال، ولكثرة شواهد الركن الأول في الكتاب والسنة وأقوال السلف، وكذا الركن الثاني، ويزداد - [يعني الثاني] - بشاهد الحس والتجربة، وأما قوله: «أسانيد حسنة» ففيه نظر؛ ظاهره أن كل إسناده منها على انفراد حسن، وليس كذلك؛ لأن ما من إسناده منها إلا وفيه رواية من لا يوصف كل منهم بالحسن مع الانفراد، فيحمل قوله على أن كل واحد يوصف بالحسن لا لذاته، بل باعتبار الصورة المجموعة التي حملت كلامه أولاً عليها، وهذه عناية به، وإلا فإنه هو لم يلتزم هذه الطريقة في حديث: «من حفظ على أمي أربعين حديثاً»، وقال في «بلوغ المرام»: «إسناده ضعيف»، وضعفه الوادعي.

وصححه الألباني بمجموع طرقه في «الصحيحة».

(٣) ضبطه بهاء ساكنة وصلأ ووقفاً، لا بالتاء.

(٤) قال النووي: هو بكسر الضاد.

(٥) قال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» - بعد سرده لطرق هذا الحديث - وقد ذكر الشيخ رحمته الله أن بعض طرقه تُقَوَّى ببعض، وهو كما قال، وقد قال البيهقي في بعض أحاديث كثير بن عبد الله المزني: «إذا انضمت إلى غيرها من الأسانيد التي فيها ضعف قوي»، وقال الشافعي في المرسل: «إنه إذا أُسند من وجه آخر، أو أرسله من يأخذ العلم عن غير من يأخذ عنه المرسل الأول؛ فإنه يُقبل»، وقال الجوزجاني: «إذا كان الحديث المسند من رجل غير مقنع - يعني: لا يقنع بروايته - وشد أركانه المراسيل بالطرق المقبولة عند ذوي الاختيار؛ استعمل، واكتفي به، وهذا إذا لم يُعارض بالمسند الذي هو أقوى منه»، وقد استدلل الإمام أحمد بهذا الحديث، وقال: قال النبي ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار»، وقال أبو عمرو بن الصلاح: «هذا الحديث أسنده الدارقطني من وجوه، ومجموعها يُقَوَّى الحديث ويُحسنه، وقد تقبله جماهير أهل العلم، واحتجوا به، وقول أبي داود: «إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها» يُشعرُ بكونه غير ضعيف، والله أعلم».

وقال العلائي: «له شواهد ينتهي بمجموعها إلى الصحة أو الحسن المحتج به»، وصححه الألباني في «الصحيحة».

(٦) في بعض النسخ: يُقَوَّى بعضها بعضاً.

الحديث الثالث والثلاثون:

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالُ أَمْوَالِ قَوْمٍ وَدِمَائِهِمْ، وَلَكِنْ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ.
حديث حسن^(١)، رواه البيهقي وغيره هكذا، وبعضه في الصحيحين.

الحديث الرابع والثلاثون:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ^(٢)، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ^(٣).
رواه مسلم.

الحديث الخامس والثلاثون:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.
الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ^(٤)، وَلَا يَكْذِبُهُ^(٥)، وَلَا يَحْقِرُهُ، الثَّقَوَى هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صدره ثلاث مراتٍ - بِحَسَبِ^(٦) أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ.
رواه مسلم.

الحديث السادس والثلاثون:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا؛ نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ؛ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا جَلَسَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ.

(١) هو في الصحيحين بدون قوله: «البينة على المدعي».

وهذه الزيادة قال الحافظ في «الفتح»: «سندها حسن»، وصححها الألباني في «الإرواء».

(٢) قال النووي: معناه: فليكرهه بقلبه.

(٣) قال النووي: أي: أقله ثمرة.

(٤) قال النووي: هو بفتح الباء وضم المعجمة.

(٥) قال النووي: هو بفتح الباء وإسكان الكاف.

(٦) قال النووي: هو بإسكان السين المهملة، أي: يكفيه من الشر.

رواه مسلم.

الحديث السابع والثلاثون:

عن ابن عباس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى، قال: إن الله كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها؛ كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وإن هم بسيئة فلم يعملها؛ كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها؛ كتبها الله سيئة واحدة.

رواه البخاري ومسلم بهذه الحروف.

فانظروا يا أخي وفقنا الله وإياك إلى عظيم لطف الله تعالى، وتأمل هذه الألفاظ. وقوله: «عنده» إشارة إلى الاعتناء بها، وقوله: «كاملة» للتوكيد وشدة الاعتناء بها، وقال في السيئة التي هم بها ثم تركها: «كتبها الله عنده حسنة كاملة»، فأكد أنها حسنة كاملة، «وإن عملها كتبها سيئة واحدة» فأكد تقليلها بـ«واحدة» ولم يؤكد أنها بـ«كاملة»، فله الحمد والمنة سبحانه لا نحصي ثناء عليه، وبالله التوفيق.

الحديث الثامن والثلاثون:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله تعالى قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته^(١) بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، ولا يزال^(٢) عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته؛ كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني^(٣) لأعيذنه.

رواه البخاري.

الحديث التاسع والثلاثون:

عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه. حديث حسن^(٤)، رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما.

(١) قال النووي: هو بهمة مدودة، أي: أعلمته بأنه محارب لي.

(٢) في بعض النسخ: وما يزال.

(٣) قال النووي: ضبطه بالنون وبالباء، وكلاهما صحيح.

(٤) هناك اختلاف كثير بين أهل العلم حول صحة هذا الحديث.

فصححه الألباني في «الإرواء».

وقال الوداعي في «حاشيته على تفسير ابن كثير»: «أقل أحواله أن يكون حسناً».

الحديث الأربعون:

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي ^(١)، فقال: كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ ^(٢).
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.
رواه البخاري.

الحديث الحادي والأربعون:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ.
حديث صحيح ^(٣)، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ «الْحُجَّة» ^(٤) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

= وحسنه الحافظ بمجموع طرقه في «موافقة الخبر الخبر»، وقال في «الفتح»: «رجاله ثقات إلا أنه أُعْلِلَ بعلة غير قاذحة»، وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة»: «مجموع طرق هذا الحديث يُظهر أن له أصلاً»، وقال الشوكاني في «الفتح الرباني»: «له أصل في الجملة لكثرة طرقه، ولا يبعد أن يكون من قسم الحسن لغيره، وعلى كل حال فمعناه صحيح»، وقال في «فتح القدير»: «في أسانيده مقال، إلا أنه يقوي بعضها بعضاً، فلا تقصر عن رتبة الحسن لغيره».
بينما أنكره أحمد جداً في «العلل»، وقال: «ليس يُروى فيه إلا عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا»، وقيل له: إن الوليد بن مسلم روى عن مالك عن نافع عن ابن عمر مثله. فأنكره أيضاً.
وقال أبو حاتم: «لا يصح هذا الحديث، ولا يثبتُ إسناده»، وقال محمد بن نصر في «الاختلاف»: «ليس له إسناده يحتج بمثله»، وقال ابن عدي في «الكامل في الضعفاء»: «منكر»، وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: «إسناده صحيح في ظاهر الأمر، ولكن له علة».
وقال الشنقيطي في «أضواء البيان»: «هذا الحديث وإنَّ أعلَّه الإمام أحمد وابن أبي حاتم فقد تلقاه العلماء قديماً وحديثاً بالقبول، وله شواهد ثابتة في القرآن العظيم والسنة الصحيحة».
وانظر «جامع العلوم والحكم» عند شرح هذا الحديث.

- (١) هكذا بالافراد - كما في السلطانية -، وضُبط في بعض الأصول بالثنائية، وبكليهما قرأت على شيوخي.
- (٢) قال النووي: أي: لا تَرَكَنَّ إليها، ولا تتخذها وطناً، ولا تحدث نفسك بطول البقاء فيها، ولا بالاعتناء بها، ولا تتعلقُ منها بما لا يتعلقُ به الغريبُ في غير وطنه، ولا تشتغلُ فيها بما لا يشتغل به الغريب الذي يريد الذهاب إلى أهله.
- (٣) وخرَّجه أبو نعيم في «الأربعين»، وقد اشترط في أولها أن تكون «من صحاح الأخبار وجياد الآثار، مما أجمع الناقلون على عدالة ناقله...»، وصرح بثبوته ابن القيم في «روضة الحبين»، وأشار إلى ذلك الحافظ في «الفتح»، وجعله من حديث أبي هريرة.
- قال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: «تصحيح هذا الحديث بعيد جداً من وجوه»، وذكر منها: ضَعُفَ نُعَيْمُ بْنُ هَمَادٍ الْخَزَاعِيُّ، والانتقاع بين عقبة بن أوس وعبد الله بن عمرو، والاضطراب، وكذا الوادعي في «المقترح»، وضعفه الألباني في «ظلال الجنة».
- (٤) ضبطتها بالضم، على الحكاية.
- (٥) قال ابن رجب: يريد بصاحب كتاب «الحجة»: الشيخ أبا الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي الفقيه الزاهد نزيل دمشق، وكتابه هذا هو كتاب: «الحجة على تارك المَحَجَّة»، يتضمن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنة.

الحديث الثاني والأربعون:

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ ^(١) السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي؛ غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابٍ ^(٢) الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن ^(٣).

فهذا آخر ما قصدته من بيان الأحاديث التي جمعت قواعد الإسلام، وتضمنت ما لا يحصى من أنواع العلوم في الأصول والفروع والآداب وسائر وجوه الأحكام. وهأنا أذكرُ باباً مختصراً جداً في ضبط خفي ألفاظها مرتبةً لئلا يُغلطَ في شيءٍ منها، وليستغنيَ بها حافظُها عن مراجعة غيره في ضبطها، ثم أشرعُ في شرحها - إن شاء الله تعالى - في كتاب مستقل، فأرجو من فضل الله تعالى أن يوفقني فيه لبيان مهماتٍ من اللطائف، وجملٍ من الفوائد والمعارف، لا يستغني مسلمٌ عن معرفة مثلها، ويظهر لمطالعها جزالة هذه الأحاديث، وعظم فضلها، وما اشتملت عليه من النفائس التي ذكرتها، والمهمات التي وصفتها، ويعلمُ بها الحكمة في اختيار هذه الأحاديث الأربعين، وأنها حقيقةٌ بذلك عند الناظرين. وإنما أفردتها عن هذا الجزء ليسهل حفظَها الجزء بانفراده، ثم من أراد ضمَّ الشرح إليه فليفعَلْ، والله عليه المنَّةُ بذلك، إذ يقفُ على نفائس اللطائف المستنبطة من كلام مَنْ قال الله تعالى في حقه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾.

والله الحمد أولاً وآخراً، وباطناً وظاهراً.

باب الإشارات إلى ضبط الألفاظ المشكّلات:

هذا الباب وإن ترجمته بالمشكّلات؛ فقد أنبّه فيه على ألفاظٍ من الواضحات....^(٤).

(١) قال النووي: بفتح العين، قيل: هو السحاب.

وقيل: ما عن لك منها - أي: ظهرَ إذا رفعتَ رأسك -

(٢) قال النووي: بضم القاف وكسرهما، لغتان روي بهما، والضم أشهر، معناه: ما يقاربُ مِلأها.

(٣) صححه ابن القيم في «مدارج السالكين»، وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: «إسناده لا بأس به»، وصححه الألباني في «الصحيحة».

وقوله: «يا ابن آدم! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا...» له شاهد عند مسلم من حديث أبي ذر رضي الله عنه بلفظ: «ومن لقيني بقُرَابِ الْأَرْضِ خطيئة لا يشرك بي شيئاً لقينته بمثلها مغفرة».

(٤) ما بعد ذلك قد فرّقته على الأحاديث.

فصل:

اعلم أن الحديث المذكور أولاً - «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً» - ؛ معنى الحفظ هنا: أن ينقلها إلى المسلمين وإن لم يحفظها ولا عرف معناها، هذا حقيقةً معناها، وبه يحصل انتفاع المسلمين، لا يحفظ ما لا ينقله إليهم. والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وله الحمد والفضل والمنة، وبه التوفيق والعصمة. الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وصلاته على سيدنا محمد وعلى آله وصحابه وسلم، آمين^(١).

(١) قال العبد الفقير إلى ربه الغني/ علي المالكي: تم الفراغ منه - بحمد الله تعالى - صبيحة يوم الخميس ٢٨ ذي الحجة سنة ١٤٣٢ هـ - الموافق ٢٤ نوفمبر سنة ٢٠١١ م بمدينة البيضاء - ليبيا.

المراجع

الكتاب	المؤلف	المحقق	الناشر
جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم	عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي	شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس	مؤسسة الرسالة - بيروت
		ماهر ياسين فحل	دار ابن كثير - دمشق، بيروت
غريب الحديث	أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي		
صحيح البخاري	أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري	مجموعة من المحققين، وبعناية وترقيم/محمد زهير ابن ناصر الناصر	دار طوق النجاة - بيروت
شرح الأربعين النووية	صالح بن عبد العزيز آل الشيخ		جامع ابن تيمية - الرياض
شرح الأربعين النووية	محمد بن صالح بن عثيمين		دار ابن الجوزي - السعودية
صحيح مسلم	أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري	مجموعة من المحققين	المطبعة العامة - تركيا
		محمد فؤاد عبد الباقي	دار إحياء الكتب العلمية
سنن أبي داود	أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني	شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي	مؤسسة الرسالة - بيروت
جامع الترمذي	أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي	بشار عواد معروف	دار الغرب الإسلامي - بيروت
سنن ابن ماجه	أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني	شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - سعيد اللحام	مؤسسة الرسالة - بيروت

سنن النسائي	أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي	محمد ناصر الدين الألباني	مكتبة المعارف - الرياض
المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج	أبو زكريا يحيى بن شرف النووي		مؤسسة قرطبة
إيقاظ أولي الهمم المنتقى من جامع العلوم والحكم	أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي		دار ابن الجوزي - السعودية
فتح الباري بشرح صحيح البخاري	أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني	عبد العزيز بن عبد الله بن باز - محب الدين الخطيب - محمد فؤاد عبد الباقي	المكتبة السلفية - مصر
فتح القوي المتين بشرح الأربعين وتنمية الخمسين	عبد المحسن بن حمد العباد البدر		دار الآثار - مصر
الأربعون النووية وتتمتها	أبو زكريا يحيى بن شرف النووي	أبو الحسن علي بن أحمد الرازحي	دار الآثار - صنعاء
	عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي		
شرح الأربعون النووية	أبو زكريا يحيى بن شرف النووي	أبو قتيبة نَظَر بن محمد الفاريابي	دار طيبة - السعودية
شرح الأربعون النووية	أبو الفتح محمد بن علي القشيري (ابن دقيق العيد)	أبو قتيبة نَظَر بن محمد الفاريابي	دار طيبة - السعودية
سلسلة الأحاديث الصحيحة	محمد ناصر الدين الألباني		مكتبة المعارف - الرياض
سلسلة الأحاديث الضعيفة	محمد ناصر الدين الألباني		مكتبة المعارف - الرياض

دار الراية - السعودية		محمد ناصر الدين الألباني	تمام المنة في التعليق على فقه السنة
مكتبة المعارف - الرياض		محمد ناصر الدين الألباني	صحيح الترغيب والترهيب
مكتبة المعارف - الرياض		محمد ناصر الدين الألباني	صحيح وضعيف السنن الأربعة
دار الفكر - بيروت		محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي	أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن
المكتب الإسلامي - بيروت، دمشق		محمد ناصر الدين الألباني	إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل
جامع ابن تيمية - الرياض		صالح بن عبد العزيز آل الشيخ	شرح كتاب الطهارة من بلوغ المرام
مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة النبوية	عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم النجدي	أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية	مجموع الفتاوى